



بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان - العراق

رقم القرار: ٥٥

تاريخ القرار: ٢٠٠٤/١٠/١٢

" قرار "

استناداً لأحكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل وبناءً على ما عرضه مجلس الوزراء، قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٠٤ إصدار القرار الآتي:

أولاً:

يلغى القرار المرقم (٧) لسنة ١٩٩٢ الصادر من المجلس الوطني لكوردستان - العراق.

ثانياً:

على مجلس الوزراء تنفيذ أحكام هذا القرار.

ثالثاً:

ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في جريدة وقائع كوردستان.

د. كمال عبدالكريم فؤاد

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق